

حلقات نور على الدرب (732) عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

-رحمه الله- المجموعة الثانية #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:00:00](#)

ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياتكم الله في لقاء جديد من لقاءات نور على الدرب يسرنا ان نعرض ما وردنا من رسائل في هذا اللقاء على فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان - [00:00:21](#)

عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة كبار العلماء. واولى رسائل هذه الحلقة وردت من المرسل المصري يعمل في البدائع. يقول في رسالته اه سؤالي عن نواقص الموضوع آآ من اكل لحم الجمل - [00:00:41](#)

هل يستنجي ام يتوضأ وضوءا آآ من غير استنجاء وكذلك من خرج منه ريح افیدونا افادكم الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:01:03](#)

فيه اعتقاد سائد عند كثير من العامة ان الاستنجاء من فروض الموضوع ومشروعية الاستنجاء او الاستجمار هي من اجل تنظيف محل الخارجي اذا خرج بول او غائط اما خروج الريح - [00:01:30](#)

يوجب الاستنجاء ولا يوجب ايضا الاستجمار وكذلك اذا اكل لحم جزور واراد ان يتوضأ فانه لا يستنجي المقصود ان الاستنجاء ليس من فروض الموضوع وانما هو من اجل غسل المحل اذا خرج بول - [00:02:09](#)

او غائط وبالله التوفيق. بارك الله فيكم يسأل ايضا ويقول هناك بعض الشباب يصلى بالنعال. فهل تجوز صلاتهم؟ وبعضهم يصلى من غير وضوء يتيم فقط بحجة ان الماء بارد الجواب - [00:02:44](#)

اما الصلاة بن عليني فهي من السنة النبي صلوات الله وسلامه عليه صلى بالنعلين وامر بالصلاة فيهما لان في ذلك مخالفة للمجوس فانهم لا يصلون بنائهم وكان هدي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:06](#)

انه اذا اراد ان يدخل المسجد قلبا عليه فان وجد فيهما اذى حكه في الارض والا دخل والا دخل وصلى بنعليه وعلى هذا الاساس فعل المسلم ان يقتدي بالرسول صلى الله عليه وسلم - [00:03:47](#)

فيصلى بنعليه ولكن ليست الصلاة بالنعلين واجبة ليست من الامور الواجبة بحيث اذا تركها الانسان فانه يكون آثما واما يحسن التنبيه عليه هنا ان من رحمة الله جل وعلا بعباده - [00:04:19](#)

انه ورفع عنهم ما يكون فيه عسر عليهم ومشقة ولها النبي صلى الله عليه وسلم امر الشخص اذا اراد ان يدخل المسجد امره بقلب نعليه فإذا كان فيهما اذى حكه في الارض ولم يأمر بغسله - [00:04:50](#)

فجعل التراب مطهرا له وهذا من رحمة الله جل وعلا بعباده وفيه دفع مشقة عنهم لانه لو غسل ان عليه في الوقت الذي يكون فيهما اذا نتج عن ذلك فساد عليه - [00:05:16](#)

وفي ذلك خسارة مالية المقصود ان هذا من حكمة الله ومن رحمته بعباده ان وسع عليهم هذا الجانب هذا من جهة الصلاة في النعلين واما ما يتعلق بالصلاحة في التيمم - [00:05:51](#)

حيث ذكر السائل ان بعض الاشخاص ويدعون ان الماء بارد فهذا لا يمنع على اطلاقه ولا يجوز على اطلاقه وذلك ان حال الشخصي

تختلف اختلاف الامكنته والازمنة والحال التي يكون فيها - 00:06:20
الشخص فقد يكون الشخص في وقت شديد البرد جدا واذا تمم اذا اذا اغتسل اذا كان عليه غسل او توضأ فانه يحصل عليه ظرر عظيم من هذا الماء، ولا يمكنه ان يدفنه. لا - 00:06:55

يمكنه ان يدفنه ويخشى ان يخرج عليه وقت الصلاة في هذه الحال يتيم في هذه الحال يتيم اذا اذا كان استعماله يظره وظررا خارجا عن المعتمد ويخشى فوات وقتى ولا يمكنه ان يدفنه. لا يمكنه ان يدفنه - 00:07:21

اما الانسان الذي يتمكن من تدفئة الماء او ان استعماله لا ينشأ عنه خارج عن المعتمد فانه لا يجوز له ان لا يجوز له ان يتيم بل يجب عليه ان يتطهير الطهارة الكبرى اذا كان عليه حدث اصغر وطهارة - 00:07:50

الصورة اذا كان عليه حدث اصغر لان الطهارة شرط من شروط صحة الصلاة والتيم انما يكون مشروعا عند عدم وجود الماء حقيقة او حكم وبالله - 00:08:20

ال توفيق بارك الله فيكم. وهذه رسالة وردت لنا من السائل حميد حامد من السودان اقليم كردفان. يقول في رسالته عند ايجار يعمل في تجارة الصعود وبعدهم يسميه التبادل وهذا الصعود يستعمل بدل التدخين وهو مخدر - 00:08:45

فهل اه هذه التجارة حلال ام حرام ام مكرهه؟ افي دونا افادكم الله اه الجواب لا يجوز بيع ما ذكره السائل ولا يجوز شراؤه وثمنه حرام وذلك ان السائل ذكر انه - 00:09:09

مخدر اذا كان مخدرا ولا يجوز للشخص ان يتعامل به باي وجه من وجوه التعامل وقد ذكر الله جل وعلا قوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث فهذا من الخبائث فهذا من الخبائث - 00:09:45

واذا نظر الشخص الى الامور التي نهى الله عنها في كتابه العزيز وكذلك ما نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم في سنته اذا نظر الى ذلك وجد ان كل مورد - 00:10:29

من موارد النهي يكون مفسدته ارجح من مصلحته فنهي عنه بالنظر الى غلبتى جانب المفاسد على جانب المصالح وهكذا بالنسبة للمواضع التي امر الله بها امر بها لانها لان جانب المصالح - 00:10:56

ارجح من جانب المفاسد اذا وجد فيها مفاسد اذا وجد فيها مفاسد وقد جاء اصل ذلك في قوله تعالى يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما - 00:11:37

ثم بعد ذلك جاء تحريم الخمر تحريما قاطعا فالمقصود ان هذه قاعدة مطردة الشريعة وهي تغليب جانب المفاسد على جانب المصالح يعني اذا اجتمع في في الامر الواحد اذا اجتمع فيه جانبيان - 00:12:05

جانب مصلحة وجانب مفسدة وغلب جانب المفسدة على جانب المصلحة فانه يحرم وكذلك اذا استوى جانب المصلحة وجانب المفسدة في نظر المجتهد فان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ومما يحسن التنبئ عليه - 00:12:36

ان كثيرا من الناس يتعاملون المعاملات التجارية ولكنهم لا ينظرون الى جانب الحلي فيما يأخذون به والى جانب الحرمة فيتركونه بل ينظرون الى ما تدر عليهم هذه المعاملات التجارية من الارباح - 00:13:10

بصرف النظر عن كون العقد الذي عقدوه بصرف النظر عن حلها او حرمتها وعلى المسلم في ذلك ان يتقي الله في نفسه فاذا اراد ان يتعامل مع الناس معاملة تجارية - 00:13:46

فلا بد ان ينظر في حل العقد من حرمتها فان كان العقد حالا فحينئذ يقدم عليه اذا كان العقد حراما فيجب عليه ان يتمتع عنه وبالله التوفيق. بارك الله فيكم - 00:14:16

هذه رسالة وردت اليها من المرسل جابر مسعود سيار الاحمدي من تبوك يقول في رسالته انا اشتغل في محل يشبه الضيافة واحيانا يفد علينا وفود من طلاب ومدرسين من جميع انحاء المناطق - 00:14:44

وكثير منهم نراه اذا حضرت الصلاة لا يصلى في اوقاتها وهم يقيمون عندنا ومنهم مدرسون وهم قدوة واحيانا نجلس معهم على اه وجبات الطعام ونأكل معهم ونجالسهم. فهل علينا شيء في ذلك؟ فانا لا احكم انهم اه - 00:15:01

تاركين للصلوة لكنهم متهاونين بها او واحيانا اذا صلوا احدهم صلوا صلاة في غير وقتها وبدون خشوع افیدونا افادكم الله الجواب
التهاون بالصلوة ظاهرة من الظواهر الاجتماعية او من سلبيات - [00:15:21](#)

المجتمع فكثير من الاشخاص لا يقيمون وزنا للصلوة بصرف النظر عن كونه طالبا او مدرسا او تاجرا او صاحب وظيفة ولا شك ان هذا يدل على ضعف ايماني هذا الشخص - [00:15:53](#)

او زواله بالكلية وبيان ذلك ان من الناس من يترك الصلاة جحدا لوجوبها من يترك الصلاة جحدا لوجوبها فهذا يستتاب ثلاثة ايام فان تاب والا قتل مرتد وبناء على ذلك - [00:16:35](#)

لا تجوز مجالسته ولا الاكل معه بل تجب مقاطعته ولكن هذا لا يمنع من دعوته الى الاسلام اما الجلوس معه محبة له وتقديرها هذا لا يجوز ومن الناس من يترك الصلاة - [00:17:11](#)

تهاونا وكسلنا هو مقر بها ولكنه لا يصلى اطلاقا او يصلى فرضا مثلا ويترك عدة فروض فاذا كان الشخص بهذه المثابة يستتاب ايضا ثلاثة ايام فان تاب والا قتل مرتد - [00:17:44](#)

وبناء على ذلك لا يجوز الجلوس معه ولا تجوز مؤاكلته ولا مشاربته بل تجب مقاطعته محبة لله جل وعلا وتقربا اليه ولكن هذا لا يمنع من دعوته الى الاسلام والقيام بالصلوة - [00:18:17](#)

ومن الناس من يصلى ولكنه لا يصلى الصلاة الا بعد خروج وقتها وقد يكون هذا في سائر الاوقات وقد يكون هذا ايضا في وقت دون وقت وعلى كل حال الشخص الذي - [00:18:47](#)

لا يبالى في الصلاة يخرج وقتها وهو في عمله مثلا يعني ليس عنده مانع شرعى منعه من الاتيان بالصلوة في وقتها وقد اصبح ذلك عادة له فهذا الذي يتركها على سبيل السواء من ناحية الحكم اي انه - [00:19:11](#)

تناوى ثلاثة ايام فان تاب والا قتل مرتد وبناء على ذلك لا تجوز مؤاكلته ولا مشاربته ولا الجلوس معه. ولكن هذا لا يمنع من نصحه وتوجيهه ودعوته الى الخير ومن الناس من يصلى الصلاة - [00:19:41](#)

في وقتها ولكنها لا يصلى مع الجماعة ولكنها لا يصلى مع الجماعة بل يصلى في محل عمله في مكتبه او يصلى في بيته او يركب سيارته ويسجل في مكان ما لكنه متتجنب لاداعها مع الجماعة - [00:20:06](#)

وهذا على خطر عظيم بالنظر الى انه متتساهل في اداء الصلاة جماعة وقد جاءت ادلة من القرآن ومن السنة دالة على وجوب اداء الصلاة جماعة وهذا لا يخفى على من عاش في بلاد المسلمين - [00:20:31](#)

اليمن فاقامة الصلاة جماعة من عهد الرسول صلوات الله وسلامه عليه. الى يومنا هذا قد استمر عليها المسلمين قرنا بعد قرن وتوارثوا ادائها جماعة فهذا اجماع عملي بالإضافة الى دالة القرآن والى دالة السنة على وجوب اداء - [00:21:01](#)

فيها جماعة وهذا الشخص الذي يستمر على ادائها يجب نصحه فان اصر على تركها جماعة فيجب هجره تقربا الى الله جل وعلا ولا تجوز مؤاكلته ولا مشاربته ولا الجلوس معه. ومن الناس من يصلى الصلاة جماعة - [00:21:30](#)

ولكنه لا يهتم بها من ناحية الركوع والسجود يعني انه لا يكون خاشعا في صلاته لكن هذا من حيث الاصل تكون صلاته صحيحة اذا لم يأتي بمناف من الامور التي تناهى صلاته. يعني انه لا يدخل بركن من اركانها او بشرط من شروطها. او انه يترك - [00:21:59](#)

واجبها من الواجبات عمدا. او انه يترك واجبا من الواجبات عمدا. وهذا الشخص يجب ان ينصح وان يبين له اذا كان عند شيء من التساهل من ناحية عدم الاطمئنان من ناحية عدم الاطمئنان في الصلاة فيجب نصحه في ذلك - [00:22:30](#)

وعلى هذا الاساس هذا الشخص الذي من هذا النوع اذا كان يأتي بامور تكون مخلة في صلاته وينصح ولكنه لا يقبل النصيحة فهذا ايضا يجب هجره ومقاطعته ولا يجوز الاكل معه ولا - [00:22:54](#)

تجوز او مشاربته ولكن هذا لا يمنع من نصحه وتوجيهه ودعوته الى طريق الحق وفي الحقيقة اني توسيط في الجواب توسيعا نسبيا وذلك بالنظر الى كثرة الاشخاص الذين لا يقيمون وزنا للصلوة - [00:23:14](#)

فقد يمر الانسان على مسجد من المساجد والصلوة مقامة ويجد الناس جلوسا على الطرقات يسمعون الاقامة ويسمعون التكبير ولكنهم

لا يدخلون الى المسجد فيجب على الشخص ان يتتبه الى نفسه لان الصلاة ركن من اركان الاسلام، واذا فقد - [00:23:46](#)
الانسان الصلاة من دينه لم يبقى من دينه شيء وبالله التوفيق. بارك الله فيكم اه الاخ جابر مسعود يسأل ايضا ويقول ان لنا بنات خال
وعلى قولهن اه هناك واحدة منهن رظيعة لواحد من اخوانى الكبار - [00:24:16](#)

لكن ليس عندنا علم عن هذه الرضاعة لا من ام البنات ولا من امنا نحن الذكور لان والدتنا ماتت آآ ونحن صغاري وام البنات تقول ليس
عندى علم من هذه الرضاعة - [00:24:41](#)

لكن نحن الان آآ نعاملهن على اساس اخوة لهن وهؤلاء البنات صار لهن بنات ويدعوننا اخوالهن فهل آآ فعلنا في هذه الحالة جائز؟
وهل يجوز الدخول والخلوة والمصافحة؟ افیدونا افادکم الله - [00:24:57](#)

اه الجواب الاصل عدم الرضاع عدم الاصل متيقن ومجرد وجود شك في الرضاع لا ينقل فهذا الاصل وبناء على
ذلك لا يجوز لكم السلام لا يجوز لكم - [00:25:18](#)

ان تسلمو عليهم على اساس انكم على اساس انهن محارم لكم وكذلك بناتهن سبع لهن في ذلك وعليكم ان تتثبتوا في الرضاع فان
ثبت الرضاع ثبت ايضا انه خمس رضعات - [00:26:03](#)

وثبت ايضا انه في الحولين حينئذ يكون الشخص الذي رضع سواء كان ذكرا لو كان انثى يعني ان هذا الشخص تترتب عليه احكام
الرضاعة. وبالله التوفيق. بارك الله فيكم بهذا ايهما الاخوة المستمعون الكرام نأتي الى ختام هذه الحلقة والتي عرضنا فيها رسائل كل
من - [00:26:43](#)

اخ مصرى يعمل في البدايغ. ورسالة حميد حامد من السودان اقليم كردفان. ورسالة جابر مسعود سيار الاحمدى من تبوك عرضت هذه
الرسائل على فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغضيان عضو لجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة كبار العلماء -
[00:27:19](#)

فشكرا الله له اجاباته وشكرا لكم على حسن متابعتكم ولكم تحية من الزميل احمد الغامدي من الهندسة الاذاعية والى الملتقى والسلام
عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:27:40](#)